

ما حكم دفع الزكاة لأقاربي وهم ليسوا بحاجة لها؟ الشيخ عبدالله

الغديان

عبدالله الغديان

حكم دفع الزكاة لأقاربي؟ علما بانهم ليسوا في حاجة شديدة وهناك من هو احوج منهم في الدول التي بها مجاعات وحروب الجواب الزكاة تخرج في البلد الذي فيه المال وبين الله مصارفها في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها - [00:00:00](#) قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل واذا كان الشخص لا يستطيع ان يهتدي لمن هو مستحق للزكاة من هذه الاصناف فانه يستعين من يكون عنده علم على سبيل المثال اذا كان هناك جمعيات جمعية خيرية - [00:00:26](#) وبماكانه ان يأخذ بيانا منها باسماء المستحقين ويتحقق في نفسه عن استحقاقهم او يستعين بامام المسجد الذي مثلا هو قريب منه المهم انه يستعين بمن يهديه الى المستحقين في البلد الذي فيه المال. ولا تنقل الزكاة عن بلد المال - [00:00:52](#) الا لمصلحة راجحة وبالله التوفيق - [00:01:15](#)